فيمتنع ان يكون منصرفا لكنه غير منصرف وتقرير الجواب ان
حضاجر حال كونه علما للضبع غير منصرف لا للجمعية الحالية بل للجمعية
الاصلية لانه منقول عن الجمع فانه كان في الاصل جمع حضجر بمعنى
عظيم البطن سمي به الضبع مبالغة في عظيم بطنها كان كل فرد منها
جماعة من هذا الجنس فالمعتبر في منع صرفه هو الجمعية الاصلية فان
قلت لا حاجة في منع صرفه الى اعتبار الجمعية الاصلية لان فيه العلمية
والتانيث لان الضبع هي التي انثى الضبعان قلنا علميته غير
مؤثرة والا لكان بعد التنكير منصرفا والتانيث غير مسلم لانه
علم الجنس الضبع مذكرا كان او مونثا وانما اكتفى المص في التنبيه
على اعتبار الجمعية الاصلية بهذا القول ولم يقل الجمع شرطه ان يكون
في الاصل كما قال في الوصف لئلا يتوهم ان الجمعية كالوصف قد تكون
اصلية معتبرة وقد تكون عارضية غير معتبرة وليس الامر كذلك
اذ لا يتصور العروض في الجمعية اصلا وسراويل جواب عن سوال
مقدر تقديره ان يقال قد يفصت عن الاشكال الوارد على
القاعدة الجمع بحضاجر بجعل الجمع اعم من ان يكون في الحال او في الاصل
بقوله في سراويل فانه اسم جنس يطلق على الواحد والكثير ولا جمعية
فيه لا في الحال ولا في الاصل فاجاب بانه قد اختلف في صرفه ومنع منه
وهو انه لم ينصرف وهو الاكثر في موارد الاستعمال فرد
الاشكال على قاعدة الجمع كما قلت فقد قيل انه اعجمي اي انه اسم عجمي جمع

لا في الحال

لا في الحال ولا في الاصل حمل في منع الصرف على موازنه اي على ما يوازنه
من الجموع العربية كاناعيم ومصابيح فانه حكمها من حيث الوزن
فهو وان لم يكن من قبيل الجمع حقيقة لكنه من قبيله حكما فالجمعية على هذا
التقدير اعم من ان يكون حقيقة وحكما فبناء هذا الجواب على تعميم
الجمعية لا على زيادة سبب اخر على اسباب التسعة وهو الحمل على الموازن
وقيل هو اسم عربي ليس بجمع تحقيقا لانه اسم جنس يطلق على الواحد
والكثير لكنه جمع سراويلة تقديرا وفرضا فانه لما وجد غير منصرف
ومن قاعدتهم ان هذا الوزن بدون الجمعية لم يمنع الصرف
قدر حفظا بهذه القاعدة سروالة فكانه سمي كل قطعة من السراويل
ويل سروالة ثم جمعت سروالة على سراويل واذا صرف فلا اي
سراويل لعدم تحقق الجمعية تحقيقا والاصل في الاسماء الصرف
فلا اشكال بالنقض به على قاعدة الجمع ليحتاج الى التفصي ونحو
اي كل جمع منقوص على فواعل يائيا كان او واويا كالجواري
والدواعي رفعا وجرا اي في حالة الرفع والجر كقاض اي حكمه حكم قاض
بحسب الصورة في حذف الياء عنه وادخال التنوين عليه تقول
هذه جوار ومررت بجوار كما تقول جاءني قاض ومررت بقاض
واما في حالة النصب فالياء متحرك مفتوحة نحو رايت جواري
فلا اشكال في حالة النصب لان الاسم غير المنصرف للجمع مع صيغة
منتهى الجموع بخلاف حالة الرفع والجر فانه قد اختلف فيه من ذهب بعضهم

Copyright © King Saud University